

اي حيث كون اسم
التفضيل اسم التفضيل

ففي الزيادة مطلقا ايضا لان في الزيادة على شي ما باس وبيع زيادة
 فيصان يقصد به عرفا نفي المسا وفيها مطلقا ولو في ضمن الزيادة
 فان نفي الزيادة ايضا من جميع ذلكا حسن كل عين رجل و حسن
 كل عين زيد وذلك لالتزامه فان قلت هو الزيادة التفضيلية
 بالحق فيقتضي جواز عمل اسم التفضيل في المظهر ليلين ان يكون عليه
 في مثل ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا كما جاز في المثال
 المذكور حتى ان بالذات والاصل في اسم التفضيل ان يكون المفضل
 والمفضل عليه في مختلفين بالذات ففي صورة الاتحاد وضعف المعنى
 التفضيلي فاذا زال بالنفي زال بالكلية ولم يبق لوقته ان يعود
 حكمه الزوال بخلاف ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا فان
 المفضل والمفضل عليه في مختلفين بالذات فلا ضعف في معناه
 التفضيلي فلو قل ان يعود حكمه بعد الزوال وهو عدم جواز عمله في
 المظهر مع اتم لو رخصوا حسن الجبرية واكمل بالابتداء لفصلوا بينهما
 احسن ومعمولا اي ما على فيه احسن من حيث انه اسم تفضيل فيه معنى
 الفعلية وذلك لعمول قوله منه في عين زيد باجني وهو الكحل

الزيادة على شي ما باس وبيع زيادة
فان نفي الزيادة ايضا من جميع ذلكا حسن كل عين رجل و حسن كل عين زيد وذلك لالتزامه فان قلت هو الزيادة التفضيلية بالحق فيقتضي جواز عمل اسم التفضيل في المظهر ليلين ان يكون عليه في مثل ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا كما جاز في المثال المذكور حتى ان بالذات والاصل في اسم التفضيل ان يكون المفضل والمفضل عليه في مختلفين بالذات ففي صورة الاتحاد وضعف المعنى التفضيلي فاذا زال بالنفي زال بالكلية ولم يبق لوقته ان يعود حكمه الزوال بخلاف ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا فان المفضل والمفضل عليه في مختلفين بالذات فلا ضعف في معناه التفضيلي فلو قل ان يعود حكمه بعد الزوال وهو عدم جواز عمله في المظهر مع اتم لو رخصوا حسن الجبرية واكمل بالابتداء لفصلوا بينهما احسن ومعمولا اي ما على فيه احسن من حيث انه اسم تفضيل فيه معنى الفعلية وذلك لعمول قوله منه في عين زيد باجني وهو الكحل

علا
وهو قوله لفي هكذا ريت رجلا
احسن في عينه الكحل منه زيد
ان زيد في الكحل الذي في عين زيد
واحسن على الكحل الذي في عين زيد
مما في عينه

بان نقاله ما ريت رجلا
احسن في عينه منه زيد
الكحل والله اعلم بالصواب

التعقيد ان لا يكون المفضل
ظاهر الاكالات على المفضل
لأنه لا يوجب تفضيل
او تفضيل او غير ذلك
علا
وهو كون حسن كحل عين
زيد في عينه على احسن
كحل عين زيد
وهو قوله لا ريت رجلا

الزيادة على شي ما باس وبيع زيادة
فان نفي الزيادة ايضا من جميع ذلكا حسن كل عين رجل و حسن كل عين زيد وذلك لالتزامه فان قلت هو الزيادة التفضيلية بالحق فيقتضي جواز عمل اسم التفضيل في المظهر ليلين ان يكون عليه في مثل ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا كما جاز في المثال المذكور حتى ان بالذات والاصل في اسم التفضيل ان يكون المفضل والمفضل عليه في مختلفين بالذات ففي صورة الاتحاد وضعف المعنى التفضيلي فاذا زال بالنفي زال بالكلية ولم يبق لوقته ان يعود حكمه الزوال بخلاف ما ثبت رجلا افضل بوه من زيد جازيا فان المفضل والمفضل عليه في مختلفين بالذات فلا ضعف في معناه التفضيلي فلو قل ان يعود حكمه بعد الزوال وهو عدم جواز عمله في المظهر مع اتم لو رخصوا حسن الجبرية واكمل بالابتداء لفصلوا بينهما احسن ومعمولا اي ما على فيه احسن من حيث انه اسم تفضيل فيه معنى الفعلية وذلك لعمول قوله منه في عين زيد باجني وهو الكحل

قوله مع انهم لو رخصوا هذا الفعل
على وجه تسمية مضافا اليه اسم الفعل
للاصناف من قول الامة لو لم يجر
لشخص ففعله الاستعداد او المحسوس
الكحل الذي في عين زيد و
ذلك لعمول قوله الفصل في